القـرار 60 (حيدر آباد، 2010)

تقديم المساعدة للبلدان ذات الظروف الخاصة: هايتي

إن المؤتمر العالمي لتنمية الاتصالات (حيدر آباد، 2010)،

إذ يذكِّـر

بالقرار 34 (المراجَع في أنطاليا، 2006) لمؤتمر المندوبين المفوضين،

وإذ يذكِّر كذلك

بأهداف الاتحاد المنصوص عليها في المادة 1 من دستور الاتحاد،

وإدراكاً منه

 *أ )* أن البنية التحتية للاتصالات في جمهورية هايتي تأثرت بشدة من جراء الزلزال الذي ضرب البلد في 12 يناير 2010؛

*ب)* أن هايتي تفتقر في الوقت الحاضر، إلى ما يكفي من البنية التحتية الوطنية للمعلومات والاتصالات من أجل النفاذ إلى الاتصالات الدولية وشبكة الإنترنت بشكل مناسب؛

*ج)* أن نظاماً ملائماً للاتصالات أداة لا غنى عنها في عملية إعادة بناء البلد؛

*د )* أنه في ظل الظروف الراهنة وفي مستقبل منظور، ستحتاج هايتي لدعم المجتمع الدولي من أجل بناء شبكة تحتية وطنية للمعلومات تتفق مع أهدافها في مجال التنمية الاجتماعية والاقتصادية،

وإذ يلاحظ

 *أ )* أن هايتي حصلت على مساعدة الاتحاد الدولي للاتصالات في مجال اتصالات الطوارئ بعد وقوع الزلزال مباشرة؛

*ب)* الجهود التي يبذلها الأمين العام للاتحاد ومدير مكتب تنمية الاتصالات من أجل مساعدة بلدان أخرى في أعقاب النزاعات المسلحة أو الكوارث الطبيعية،

يقـرر

الاستمرار في التدابير الخاصة التي بدأها الأمين العام ومدير مكتب تنمية الاتصالات، مع مساعدة متخصصة من قطاعي الاتصالات الراديوية وتقييس الاتصالات، بهدف توفير المساعدة والدعم لهايتي لإعادة بناء بنيتها التحتية للاتصالات/تكنولوجيا المعلومات والاتصالات، وإنشاء المؤسسات المناسبة، وبناء القدرات البشرية، ووضع تشريعات في مجال الاتصالات وإطار تنظيمي وتسخير إمكانات الاتصالات/تكنولوجيا المعلومات والاتصالات المعترف بها لأغراض التنمية الاجتماعية والاقتصادية والثقافية للبلد،

يناشد الدول الأعضاء

أن تقدم كل ما يمكن من مساعدة ودعم لحكومة هايتي، سواء على أساس ثنائي أو في إطار التدابير الخاصة التي ينفذها الاتحاد والمشار إليها أعلاه،

يدعو المجلس

إلى تخصيص الأموال اللازمة لتنفيذ هذا القرار،

يكلف مدير مكتب تنمية الاتصالات

1 بتقديم مساعدة مركزة في مختلف الميادين التي تحددها هايتي؛

2 باتخاذ تدابير فورية لتنفيذ إطار للتعاون يمكّن البلد من إدخال تكنولوجيا المعلومات والاتصالات على نحو منتظم بهدف تحقيق التنمية المستدامة،

يطلب من الأمين العام

1 إحاطة مؤتمر المندوبين المفوضين (غوادالاخارا، 2010) علماً بهذا القرار، والسعي إلى تخصيص الموارد اللازمة؛

2 تنسيق الأنشطة التي تضطلع بها قطاعات الاتحاد الثلاثة طبقاً للفقرة "*يقـرر*" أعلاه؛

3 كفالة أكبر قدر ممكن من فعالية التدابير التي يتخذها الاتحاد لصالح هايتي، وأن يرفع إلى مجلس الاتحاد تقريراً عن هذا الموضوع.